

اجتماع الجمعية العامة العادية الخامسة والثلاثين الاجتماع الأول عن طريق وسائل التقنية الحديثة 1446/10/15 هـ 2025/04/13 م



جدول أعمال اجتماع الجمعية العامة العادية الخامسة والثلاثين

#	البند
1.	الاطلاع على تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م ومناقشته.
2.	الاطلاع على القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م ومناقشتها.
3.	التصويت على تقرير مراجع حسابات المصرف عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م بعد مناقشته.
4.	التصويت على إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م.
5.	التصويت على توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح بمبلغ (5,840) مليون ريال سعودي على المساهمين عن الفترة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م بواقع (1,46) ريال سعودي للسهم الواحد والتي تمثل (14,6%) من قيمة السهم الإسمية، وبذلك يصبح إجمالي الأرباح الموزعة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م مبلغ وقدره (10,840) مليون ريال سعودي بواقع (2,71) ريال سعودي للسهم الواحد والتي تمثل (27,1%) من قيمة السهم الإسمية. على أن تكون الأحقية للمساهمين المالكين للأسهم بنهاية تداول يوم انعقاد الجمعية العامة والمقيدين في سجل مساهمي المصرف لدى شركة مركز إيداع الأوراق المالية (مركز الإيداع) في نهاية تداول ثاني يوم تداول يلي تاريخ الاستحقاق. على أن يبدأ توزيع الأرباح بتاريخ 2025/04/24م.
6.	التصويت على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية على مساهمي المصرف بشكل نصف سنوي أو ربع سنوي عن العام المالي 2025م.
7.	التصويت على تعيين مراجعي الحسابات للمصرف من بين المرشحين بناء على توصية لجنة المراجعة، وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية الأولية للربع الثاني والثالث والقوائم المالية السنوية للعام المالي 2025م، والربع الأول من العام المالي 2026م، وتحديد أتعابهم.
8.	التصويت على صرف مبلغ (5,165,000) ريال سعودي كمكافآت وتعويضات لأعضاء مجلس الإدارة للفترة من 1 يناير 2024م وحتى 31 ديسمبر 2024م.
9.	التصويت على صرف مبلغ (950,000) ريال سعودي كمكافآت وتعويضات لأعضاء لجنة المراجعة للفترة من 1 يناير 2024م وحتى 31 ديسمبر 2024م.
10.	التصويت على تشكيل الهيئة الشرعية للمصرف من تاريخ انعقاد الجمعية العادية ومدتها 3 سنوات حيث تنتهي بتاريخ 2028/04/12م (مرفق سيرهم الذاتية): 1. الشيخ/ عبدالعزيز بن حمين بن أحمد الحمين. 2. الشيخ/ سليمان بن عبد الله بن ناصر الماجد. 3. الشيخ/ عبد الله بن ناصر بن محمد السلمي. 4. الشيخ/ سعد بن تركي بن محمد الخثلان. 5. الشيخ/ صالح بن عبد الله بن صالح اللحيان.
11.	التصويت على قرار مجلس الإدارة بتعيين الأستاذ/ فيصل بن صلاح أبو الخيل عضواً مستقلاً بمجلس الإدارة ابتداءً من تاريخ تعيينه في 06-02-2025م لإكمال دورة المجلس حتى تاريخ انتهاء الدورة الحالية في 13-11-2026م خلفاً للعضو السابق الأستاذ/ عبداللطيف بن علي السيف - عضو مستقل (مرفق السيرة الذاتية).
12.	التصويت على تعديل لائحة عمل لجنة المراجعة (مرفق).
13.	التصويت على سياسة المسؤولية الاجتماعية (مرفق).
14.	التصويت على معايير الأعمال المنافسة لمصرف الراجحي (مرفق).
15.	التصويت على تفويض مجلس الإدارة بصلاحيته الجمعية العامة العادية بالترخيص الوارد في الفقرة (1) من المادة السابعة والعشرون من نظام الشركات، وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة أو حتى نهاية دورة مجلس الإدارة المفوض أيهما أسبق، وفقاً للشروط الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة.
16.	التصويت على تفويض مجلس الإدارة بصلاحيته الجمعية العامة العادية بالترخيص الوارد في الفقرة (2) من المادة السابعة والعشرون من نظام الشركات، وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة أو حتى نهاية دورة مجلس الإدارة المفوض أيهما أسبق، بناء على معايير الأعمال المنافسة لمصرف الراجحي.

17.	التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين المصرف وشركة الراجحي للتأمين التعاوني والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ عبدالله بن سليمان الراجحي وللعضو المنتدب والرئيس التنفيذي الأستاذ/ وليد بن عبدالله المقبل مصلحة غير مباشرة فيها حيث يشغل كل منهم عضوية مجلس إدارة في شركة الراجحي للتأمين التعاوني، وهي عبارة عن اتفاقية تأمين المركبات لإدارة المنشآت متناهية الصغر والصغيرة، بدون شروط ومزايا تفضيلية، ومدته سنة واحدة حيث بلغت قيمة التعاملات لعام 2024م مبلغ 175,674,249 ريال سعودي (مرفق).
18.	التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين المصرف وشركة الراجحي للتأمين التعاوني والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ عبدالله بن سليمان الراجحي وللعضو المنتدب والرئيس التنفيذي الأستاذ/ وليد بن عبدالله المقبل مصلحة غير مباشرة فيها حيث يشغل كل منهم عضوية مجلس إدارة في شركة الراجحي للتأمين التعاوني، وهي عبارة عن اتفاقية غطاء تأمين البنوك والمسؤولية المهنية، بدون شروط ومزايا تفضيلية، ومدته سنة واحدة حيث بلغت قيمة التعاملات لعام 2024م مبلغ 18,778,213 ريال سعودي (مرفق).
19.	التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين المصرف وشركة الراجحي للتأمين التعاوني والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ عبدالله بن سليمان الراجحي وللعضو المنتدب والرئيس التنفيذي الأستاذ/ وليد بن عبدالله المقبل مصلحة غير مباشرة فيها حيث يشغل كل منهم عضوية مجلس إدارة في شركة الراجحي للتأمين التعاوني، وهي عبارة عن اتفاقية غطاء تأمين المدراء والتنفيذيين، بدون شروط ومزايا تفضيلية، ومدته سنة واحدة حيث بلغت قيمة التعاملات لعام 2024م مبلغ 1,518,023 ريال سعودي (مرفق).
20.	التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين المصرف وشركة الراجحي للتأمين التعاوني والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ عبدالله بن سليمان الراجحي وللعضو المنتدب والرئيس التنفيذي الأستاذ/ وليد بن عبدالله المقبل مصلحة غير مباشرة فيها حيث يشغل كل منهم عضوية مجلس إدارة في شركة الراجحي للتأمين التعاوني، وهي عبارة عن اتفاقية تأمين جميع الأخطار على الممتلكات، بدون شروط ومزايا تفضيلية، ومدته سنة واحدة حيث بلغت قيمة التعاملات لعام 2024م مبلغ 9,653,043 ريال سعودي (مرفق).
21.	التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين المصرف وشركة الراجحي للتأمين التعاوني والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ عبدالله بن سليمان الراجحي وللعضو المنتدب والرئيس التنفيذي الأستاذ/ وليد بن عبدالله المقبل مصلحة غير مباشرة فيها حيث يشغل كل منهم عضوية مجلس إدارة في شركة الراجحي للتأمين التعاوني، وهي عبارة عن اتفاقية تأمين الحريق والأخطار الإضافية - التمويل العقاري، بدون شروط ومزايا تفضيلية، ومدته سنة واحدة حيث بلغت قيمة التعاملات لعام 2024م مبلغ 499,900 ريال سعودي (مرفق).
22.	التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين المصرف وشركة الراجحي للتأمين التعاوني والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ عبدالله بن سليمان الراجحي وللعضو المنتدب والرئيس التنفيذي الأستاذ/ وليد بن عبدالله المقبل مصلحة غير مباشرة فيها حيث يشغل كل منهم عضوية مجلس إدارة في شركة الراجحي للتأمين التعاوني، وهي عبارة عن اتفاقية منتجات التأمين البنكي، بدون شروط ومزايا تفضيلية، ومدته سنة واحدة حيث بلغت قيمة التعاملات لعام 2024م مبلغ 6,111,842,137 ريال سعودي (مرفق).
23.	التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين المصرف وشركة الراجحي للتأمين التعاوني والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ عبدالله بن سليمان الراجحي وللعضو المنتدب والرئيس التنفيذي الأستاذ/ وليد بن عبدالله المقبل مصلحة غير مباشرة فيها حيث يشغل كل منهم عضوية مجلس إدارة في شركة الراجحي للتأمين التعاوني، وهي عبارة عن اتفاقية أعمال التأمين على السيارات، بدون شروط ومزايا تفضيلية، ومدته سنة واحدة حيث بلغت قيمة التعاملات لعام 2024م مبلغ 436,943,275 ريال سعودي (مرفق).
24.	التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين المصرف وشركة الراجحي للتأمين التعاوني والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ عبدالله بن سليمان الراجحي وللعضو المنتدب والرئيس التنفيذي الأستاذ/ وليد بن عبدالله المقبل مصلحة غير مباشرة فيها حيث يشغل كل منهم عضوية مجلس إدارة في شركة الراجحي للتأمين التعاوني، وهي عبارة عن اتفاقية غطاء تأمين أخطار النقل (البضائع)، بدون شروط ومزايا تفضيلية، ومدته سنة واحدة حيث بلغت قيمة التعاملات لعام 2024م مبلغ 1,561,522 ريال سعودي (مرفق).
25.	التصويت على الأعمال والعقود التي تمت بين المصرف وشركة الراجحي للتأمين التعاوني والتي لرئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ عبدالله بن سليمان الراجحي وللعضو المنتدب والرئيس التنفيذي الأستاذ/ وليد بن عبدالله المقبل مصلحة غير مباشرة فيها حيث يشغل كل منهم عضوية مجلس إدارة في شركة الراجحي للتأمين التعاوني، وهي عبارة عن اتفاقية المسؤولية العامة التجارية، بدون شروط ومزايا تفضيلية، ومدته سنة واحدة حيث بلغت قيمة التعاملات لعام 2024م مبلغ 84,433 ريال سعودي (مرفق).
26.	التصويت على اشتراك عضو مجلس الإدارة (معتصم بن عبدالعزيز المعشوق) في عمل منافس لأعمال المصرف (مرفق).

مرفق البند الخامس

بيان بما تم توزيعه من أرباح على المساهمين عن النصف الاول من السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م

بيان بتفاصيل الارباح الموزعة عن النصف الاول من العام المالي 2024م والمعتمد بقرار مجلس الإدارة بتاريخ 2024/08/04					
تاريخ التوزيع	تاريخ الاحقية	نسبة التوزيع	حصة السهم الواحد	عدد الاسهم المستحقة للأرباح	اجمالي الربح الموزع
2024/08/26	2024/08/12	%12.5	1.25 ريال سعودي	4,000 مليون سهم	5,000 مليون ريال سعودي

بيان بتفاصيل الأرباح المقترحة للتوزيع عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م

تفاصيل توزيعات الأرباح المقترحة توزيعها على المساهمين عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 ، الموصى عليها من مجلس الإدارة بتاريخ 2025/01/28					
تاريخ التوزيع	تاريخ الاحقية	نسبة التوزيع	حصة السهم الواحد	عدد الاسهم المستحقة للأرباح	اجمالي الربح المقترح للتوزيع
2025/04/24	2025/04/13	%14.6	1.46 ريال سعودي	4,000 مليون سهم	5,840 مليون ريال سعودي

مرفقات البند العاشر

تشكيل الهيئة الشرعية للمصرف

السيرة الذاتية للمرشحين

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح			
الاسم الرباعي			الشيخ عبدالعزيز بن حمين بن أحمد الحمين
الجنسية	سعودي	تاريخ الميلاد	1384/01/10هـ

2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح			
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل
1	بكالوريوس	الشرعية	1407هـ
	اسم الجهة المانحة	كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	

3- الخبرات العملية للعضو المرشح		
م	الفترة	مجالات الخبرة
1	1411 - 1415هـ	قاضي بالمحكمة العامة بمحافظة العلا
2	1415 - 1427هـ	رئيس للمحكمة العامة بمحافظة الرس
3	1427 - 1433هـ	مستشار بالديوان الملكي
4	1430 - 1433هـ	الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
5	من 1433هـ - حتى الآن	عضو الهيئة الشرعية بمصرف الراجحي
6	من 1445هـ - حتى الآن	عضو الهيئة الشرعية في شركة إمكان للتمويل

4- العضوية الحالية في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط	صفة العضوية	طبيعة العضوية	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1	لا يوجد					



1- البيانات الشخصية للعضو المرشح			
الاسم الرباعي			الشيخ سليمان بن عبد الله بن ناصر الماجد
الجنسية	سعودي	تاريخ الميلاد	1380/07/01 هـ

2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح			
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل
1	بكالوريوس	الشريعة	1404 هـ
اسم الجهة المانحة			
كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية			

3- الخبرات العملية للعضو المرشح		
م	الفترة	مجالات الخبرة
1	1409-1423 هـ	قاضي برئاسة محاكم محافظة الأحساء
2	1424-1429 هـ	قاضي بالمحكمة العامة بالرياض
3	1430-1438 هـ	عضو في مجلس الشورى
4	1426-1429 هـ	عضو لجنة التحكيم لمدونة الأحكام القضائية
5	1442 هـ - حتى الآن	عضو الهيئة الشرعية لمصرف الراجحي
6	1445 هـ - حتى الآن	عضو الهيئة الشرعية في شركة إمكان للتمويل

4- العضوية الحالية في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط	صفة العضوية	طبيعة العضوية	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1	لا يوجد					



1- البيانات الشخصية للعضو المرشح			
الاسم الرباعي			الشيخ أ.د. عبدالله بن ناصر بن محمد السلمي
الجنسية	سعودي	تاريخ الميلاد	1391/07/01 هـ

2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح				
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة
1	بكالوريوس	الشريعة وأصول الدين	1414 هـ	كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية فرع القصيم
2	ماجستير	فقه مقارن	1417 هـ	المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
3	دكتوراه	فقه مقارن	1421 هـ	المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

3- الخبرات العملية للعضو المرشح		
م	الفترة	مجالات الخبرة
1	1419 - 1422 هـ	معيد ومحاضر في الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء
2	1422 - حتى الآن	أستاذ مساعد، ثم أستاذ مشارك، ثم أستاذ في الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء
3	1430 هـ - حتى الآن	عضو الهيئة الشرعية بمصرف الراجحي
4	1445 هـ - حتى الآن	عضو الهيئة الشرعية في شركة إمكان للتمويل

4- العضوية الحالية في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط	صفة العضوية	طبيعة العضوية	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1	لا يوجد					



1- البيانات الشخصية للعضو			
الاسم الرباعي			الشيخ أ.د.سعد بن تركي بن محمد الخثلان
الجنسية	سعودي	تاريخ الميلاد	1389/01/05 هـ

2- المؤهلات العلمية للعضو				
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة
1	بكالوريوس	الشريعة	1410 هـ	كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
2	ماجستير	الفقه	1416 هـ	كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
3	دكتوراه	الفقه	1423 هـ	كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

3- الخبرات العملية للعضو		
م	الفترة	مجالات الخبرة
1	1438 - 1434 هـ	عضو في هيئة كبار العلماء
2	1445 - 1439 هـ	رئيس مجلس إدارة الجمعية الفقهية السعودية
3	1434 هـ - حتى الآن	مدرساً في المسجد الحرام والنبوي
4	1430 - حتى الآن	عضو الهيئة الشرعية لشركة الراجحي المالية
5	1442 - حتى الآن	عضو الهيئة الشرعية لمصرف الراجحي
6	1436 هـ - حتى الآن	مستشار شرعي في هيئة الغذاء والدواء
7	1445 هـ - حتى الآن	عضو الهيئة الشرعية في شركة إمكان للتمويل
8	1446 هـ - حتى الآن	عضو الهيئة الشرعية في شركة تمارا

4- العضوية الحالية في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط	صفة العضوية	طبيعة العضوية	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1	لا يوجد					



1- البيانات الشخصية للعضو المرشح			
الاسم الرباعي			الشيخ أ.د. صالح بن عبد الله بن صالح اللحيدان
الجنسية	سعودي	تاريخ الميلاد	1384/7/1هـ

2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح				
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة
1	بكالوريوس	الشريعة وأصول الدين	1407هـ	كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية فرع القصيم
2	ماجستير	فقه مقارن	1410هـ	المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
3	دكتوراه	فقه مقارن	1415هـ	المعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

3- الخبرات العملية للعضو المرشح		
م	الفترة	مجالات الخبرة
1	1407-1415هـ	معيد ثم محاضر بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
2	1416-1440هـ	أستاذ مساعد، ثم أستاذ مشارك، ثم أستاذ في الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء
3	1422-1425هـ	وكيل المعهد العالي للقضاء
4	1427-1446هـ	مدير عام المجموعة الشرعية بمصرف الراجحي
5	1428هـ - حتى الآن	عضو الهيئة الشرعية بمصرف الراجحي
6	1430هـ - حتى الآن	عضو الهيئة الشرعية في شركة الراجحي للتأمين التعاوني (تكافل الراجحي)
7	1445هـ - حتى الآن	عضو الهيئة الشرعية في شركة إيمان للتأمين

4- العضوية الحالية في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط	صفة العضوية	طبيعة العضوية	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1	لا يوجد					

مرفقات البند الحادي عشر

السيرة الذاتية للمعين الأستاذ / فيصل بن صلاح أبا الخيل

1- البيانات الشخصية للعضو المرشح			
فيصل بن صلاح بن علي أبا الخيل			الاسم الرباعي
25/11/1990 م	تاريخ الميلاد	سعودي	الجنسية

2- المؤهلات العلمية للعضو المرشح				
م	المؤهل	التخصص	تاريخ الحصول على المؤهل	اسم الجهة المانحة
1	بكالوريوس	محاسبة	2013	جامعة الأمير سلطان

3- الخبرات العملية للعضو المرشح		
م	الفترة	مجالات الخبرة
1	2013-2016	مساعد أول / مراجع في شركة برايس وتر هاوس كوبر PWC
2	2016-2018	محلل أول – قطاع التأمين البنكي والاتصالات في الرياض المالية - الرياض
3	2021-2018	مدير صندوق أول – وحدة الأسهم الخاصة والعقارات المدرة للدخل في شركة الإنماء للاستثمار - الرياض
4	2022-2023	تقديم الاستشارات بشأن مبادرات التخصيص لجميع القطاعات ومنها الطيران والطرق وطرق السكك الحديدية والموانئ – وزارة النقل والخدمات اللوجستية
5	2023- present	مستشار معالي مساعد وزير النقل لبرنامج التخصيص
6	2023 - present	المؤسس والمدير العام لشركة مسار الأصول

4- العضوية الحالية في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها:						
م	اسم الشركة	النشاط الرئيس	صفة العضوية (تنفيذي، غير تنفيذي، مستقل)	طريقة التعيين (مرشح بصفته مساهماً، معين من قبل مساهم يتمتع بحق التعيين بموجب نظام الشركة الأساس، مرشح من مساهم)	عضوية اللجان	الشكل القانوني للشركة
1	شركة ريف لكت الطبية	التشغيل الطبي للمستشفيات – المجمعات الطبية- مراكز جراحة اليوم الواحد- المجمعات الطبية العامة	غير تنفيذي	مرشح من مساهم	لا يوجد	مساهمة غير مدرجة

4- العضوية الحالية في مجالس إدارات شركات مساهمة أخرى (مدرجة أو غير مدرجة) أو أي شركة أخرى أيا كان شكلها القانوني أو اللجان المنبثقة منها:						
مساهمه مقفلة	لا يوجد	مرشح من مساهم	غير تنفيذي	أنشطة الشركات الاستثمارية- أنشطة الاستثمار للحساب الخاص للوحدات المعنية يشمل رؤوس الأموال المجازفة و نوادي الاستثمار- إدارة وتأجير العقارات المملوكة أو المؤجرة سكنية	شركة ريف لكت للاستثمار	2
مساهمة غير مدرجة	لا يوجد	بصفته مساهم	غير تنفيذي	أنشطة الشركات الاستثمارية- أنشطة الاستثمار للحساب الخاص للوحدات المعنية يشمل رؤوس الأموال المجازفة و نوادي الاستثمار	شركة الهجين الامثل	3

مرفق البند الثاني عشر

تعديل لائحة عمل لجنة المراجعة

المادة	قبل التعديل	بعد التعديل	سبب التعديل
3. الصلاحيات	تتمتع اللجنة، بصفتها إحدى لجان مجلس الإدارة المنبثقة عن الجمعية العامة،	تتمتع اللجنة، بصفتها إحدى لجان مجلس الإدارة المنبثقة عن الجمعية العامة،	لتنسجم مع الأنظمة والتعليمات ذات العلاقة، حيث نصت الفقرة (أ) من المادة (51) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية على الآتي: "تشكل بقرار من مجلس إدارة الشركة لجنة مراجعة من المساهمين أو من غيرهم على أن لاتضم أيًا من أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين، ويجب أن لا يقل عدد أعضاء لجنة المراجعة عن ثلاثة ولا يزيد على خمسة، وأن يكون من بينهم مختص بالشؤون المالية والمحاسبية" .
4. تكوين لجنة المراجعة ومعايير اختيار أعضائها	1. يقترح مجلس الإدارة رئيس اللجنة وأعضاءها وتوافق عليهم الجمعية العامة، وتحدد مدة عضويتهم بثلاث سنوات قابلة للتجديد دورتين إضافيتين كحد أقصى. وفي حالة تعيين مجلس إدارة جديد، للجمعية العامة تعديل عضوية اللجنة.	1. يقترح يعين مجلس الإدارة أعضاء اللجنة ويختار من بينهم رئيساً للجنة وأعضاءها وتوافق عليهم الجمعية العامة، وتحدد مدة عضويتهم بثلاث سنوات قابلة للتجديد دورتين إضافيتين كحد أقصى. وفي حالة تعيين مجلس إدارة جديد، للجمعية العامة تعديل عضوية اللجنة.	لتنسجم مع الأنظمة والتعليمات ذات العلاقة، حيث نصت الفقرة (أ) من المادة (51) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية على الآتي: "تشكل بقرار من مجلس إدارة الشركة لجنة مراجعة من المساهمين أو من غيرهم على أن لاتضم أيًا من أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين، ويجب أن لا يقل عدد أعضاء لجنة المراجعة عن ثلاثة ولا يزيد على خمسة، وأن يكون من بينهم مختص بالشؤون المالية والمحاسبية" .
8. يجب أن لا يكون لأي من أعضاء اللجنة علاقة ائتمانية مع المصرف باسمه او باسم أحد اقاربه، أو بأي صفة مع المصرف أو أعضاء مجلس إدارته أو موظفيه التنفيذيين.	8. يجب أن لا يكون لأي من أعضاء اللجنة علاقة ائتمانية مع المصرف باسمه او باسم أحد اقاربه، أو بأي صفة مع المصرف أو أعضاء مجلس إدارته أو موظفيه التنفيذيين.	8- يجب أن لا يكون لأي من أعضاء اللجنة علاقة ائتمانية مع المصرف باسمه او باسم أحد اقاربه، أو بأي صفة مع المصرف أو أعضاء مجلس إدارته أو موظفيه التنفيذيين.	لتنسجم مع الأنظمة والتعليمات ذات العلاقة، حيث تم حذف تلك المادة ضمن التعليمات الواردة في تحديث شهر مايو / 2024م في المبادئ الرئيسة للحوكمة في المؤسسات المالية الخاضعة لرقابة وإشراف البنك المركزي السعودي. وتجدر الإشارة بأن لائحة لجنة المراجعة في فقرات أخرى قد اشترطت أن يكون جميع أعضاء اللجنة مستقلين حيث أنه من شروط الإستقلالية عدم وجود علاقة ائتمانية باسم عضو اللجنة أو باسم احد اقاربه مع المصرف تزيد عن (مليون) ريال سعودي.
10. في حال شغور أحد مقاعد اللجنة لأي سبب من الأسباب، فلمجلس الإدارة - دون الإخلال بالمعايير الخاصة باختيار الأعضاء والواردة في هذه اللائحة وبعد الحصول على موافقة البنك المركزي السعودي - تعيين عضو مؤقت لشغل المقعد الشاغر، على أن يعرض هذا التعيين على المساهمين ضمن أقرب اجتماع للجمعية العامة لإقراره	10. في حال شغور أحد مقاعد اللجنة لأي سبب من الأسباب، فلمجلس الإدارة - دون الإخلال بالمعايير الخاصة باختيار الأعضاء والواردة في هذه اللائحة وبعد الحصول على موافقة البنك المركزي السعودي - تعيين عضو مؤقت لشغل المقعد الشاغر، على أن يعرض هذا التعيين على المساهمين ضمن أقرب اجتماع للجمعية العامة لإقراره	9-10. في حال شغور أحد مقاعد اللجنة لأي سبب من الأسباب، فلمجلس الإدارة - دون الإخلال بالمعايير الخاصة باختيار الأعضاء والواردة في هذه اللائحة وبعد الحصول على موافقة البنك المركزي السعودي - تعيين عضو مؤقت لشغل المقعد الشاغر، على أن يعرض هذا التعيين على المساهمين ضمن أقرب اجتماع للجمعية العامة لإقراره.	تم تعديل الفقرة لتنسجم مع التعديل المقترح الوارد في الفقرة (1) من المادة (4) من لائحة لجنة المراجعة.

مرفقات البند الثالث عشر

سياسة المسؤولية الاجتماعية

1. Introduction

1. مقدمة السياسة

1.1 Policy Purpose

1.1 هدف السياسة

In accordance with the Key Principles of Governance in Financial Institutions under the Control and Supervision of the Saudi Central Bank, and the Corporate Governance Regulations issued by the CMA, by preparing programs that address social responsibility through achieving the bank's social responsibility in its comprehensive concept, and developing excellence in its various applications.

استناداً إلى ما جاء في المبادئ الرئيسة للحوكمة في المؤسسات المالية الخاضعة لرقابة وإشراف البنك المركزي السعودي، ولائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية بإعداد برامج تتناول المسؤولية الاجتماعية من خلال تحقيق المسؤولية الاجتماعية للمصرف بمفهومها الشامل، وتطوير التميز في تطبيقاتها المتنوعة.

1.2 Policy Scope

1.2 نطاق السياسة

The scope of this policy covers the business environment within the local bank departments and branches, employees, customers, products, external environment, and Community.

يغطي نطاق هذه السياسة بيئة العمل داخل المصرف بإدارته وفروعه المحلية، وموظفي المصرف، وعملائه، ومنتجاته، والبيئة الخارجية والمجتمع.

1.3 Abbreviation

1.3 الاختصارات

The bank: Alrajhi Bank.	المصرف: مصرف الراجحي.
The Branches: Alrajhi Bank Local Branches.	الفروع: فروع مصرف الراجحي المحلية.
The employees: Alrajhi Bank Employees.	الموظفون: موظفو مصرف الراجحي.
The Society: The Saudi Society and authorized non-profit organizations in the Kingdom of Saudi Arabia.	المجتمع: المجتمع السعودي والمنظمات غير الربحية المصرح لها في المملكة العربية السعودية.

1.4 Definitions

1.4 التعريفات

Social Responsibility: It's the ARB role towards the bank employees, shareholders, clients and the Society in order to achieve solidarity and cooperation.

المسؤولية الاجتماعية: دور المصرف الاجتماعي تجاه موظفيه ومساهميه وعملائه والمجتمع تحقيقاً للتكافل والتعاون.

2. Policy Body	2. محتوى السياسة
2.1 Roles and Responsibilities	2.1 الأدوار والمسؤوليات
<p>The Bank Community Service seeks to achieve the overall social responsibility concept and to implement its various practices through the following areas:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. Internal Environment. 2. Employees. 3. Bank shareholders & customers. 4. Society. 	<p>تسعى إدارة خدمة المجتمع في المصرف إلى تحقيق المفهوم الشامل للمسؤولية الاجتماعية، وتطبيق جميع ممارساتها المتعددة، وذلك من خلال المجالات الآتية:</p> <ol style="list-style-type: none"> 1. البيئة الداخلية. 2. الموظفين. 3. المساهمين وعملاء المصرف. 4. المجتمع.
2.1.1 Responsibilities Towards Internal Environment	2.1.1 المسؤوليات تجاه البيئة الداخلية
<ol style="list-style-type: none"> 1. Provision of healthy and suitable work environment for the bank's employees. 2. Availability of safety and security for all bank employees and customers. 3. Equity and equality among its Employees. 	<ol style="list-style-type: none"> 1. إيجاد بيئة عمل صحية وملائمة للموظفين. 2. توافر وسائل الأمن والسلامة لجميع موظفي وعملاء المصرف. 3. تحقيق العدل والمساواة بين موظفي المصرف.
2.1.2 Responsibilities Towards Employees	2.1.2 المسؤوليات تجاه الموظفين
<ol style="list-style-type: none"> 1. Ensure the best ways to serve the employee to achieve the bank's objectives. 2. Contributing to the participation of employees in the success and development of the work, strengthening relations between them, and promoting their affiliation. 3. Contributing to attracting and developing talents to work for the bank. 	<ol style="list-style-type: none"> 1. تأمين أفضل السبل التي تخدم الموظف لتحقيق أهداف المصرف. 2. المساهمة في مشاركة الموظفين في إنجاح العمل وتطويره، وتقوية العلاقات بينهم، وتعزيز الانتماء لديهم. 3. المساهمة في جذب وتطوير المواهب للعمل لدى المصرف.
2.1.3 Responsibilities Towards Bank Shareholders and Customers	2.1.3 المسؤوليات تجاه المساهمين وعملاء المصرف
<ol style="list-style-type: none"> 1. Obligation for shareholders to disclose information and apply transparency with shareholders in accordance with applicable regulations and instructions. 2. Ensure the application of Islamic sharia provisions to all financial services and transactions of the bank. 3. Providing the best banking services by placing our customers at the centre of our banking business, improving the levels of service 	<ol style="list-style-type: none"> 1. الالتزام أمام المساهمين بالإفصاح عن المعلومات وتطبيق الشفافية مع المساهمين وفقاً للأنظمة واللوائح والتعليمات المعمول بها. 2. ضمان تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية على جميع الخدمات والمعاملات المالية للمصرف. 3. تقديم أفضل الخدمات المصرفية من خلال وضع عملائنا في محور أعمالنا المصرفية، وتحسين مستويات الخدمة المقدمة، وتطوير منتجات جديدة مصممة بدقة لإرضاء احتياجات عملائنا.

provided, and developing new products that are carefully designed to satisfy our customers' needs.	
--	--

2.1.4 Responsibilities Towards Community	2.1.4 المسؤوليات تجاه المجتمع
---	--------------------------------------

<ol style="list-style-type: none"> 1. Developing the youth skills and qualifying them for the labour market through training programs. 2. Provide targeted activities and initiatives that promote social, educational and economic development through innovative, social and charitable initiatives. 3. The approval of charitable or social responsibility requests shall be as stipulated in Delegation of Authorities Matrix and the Bank's BoD approved internal policies. 4. The provision of charitable and social activities shall be in accordance with the regulations and instructions in force in the Kingdom of Saudi Arabia and the authorized entities. 	<ol style="list-style-type: none"> 1. تطوير مهارات الشباب وتأهيلهم لسوق العمل من خلال برامج التدريب. 2. تقديم الأنشطة والمبادرات المستهدفة التي تعزز التطور الاجتماعي والتعليمي والاقتصادي من خلال المبادرات المبتكرة والاجتماعية والخيرية. 3. أن يكون اعتماد طلبات الأعمال الخيرية أو المسؤولية الاجتماعية على النحو المنصوص عليه في مصفوفة تفويض الصلاحيات والسياسات الداخلية المعتمدة من مجلس إدارة المصرف. 4. يكون تقديم الأعمال الخيرية والأنشطة الاجتماعية وفق الأنظمة واللوائح والتعليمات المعمول بها في المملكة العربية السعودية وللجهات المصرح لها بالعمل.
---	---

3. References	3. المراجع
----------------------	-------------------

<ol style="list-style-type: none"> 1. Key Principles of Governance in Financial Institutions under the Control and Supervision of the Saudi Central Bank. 2. Corporate Governance Regulations issued by the CMA. 	<ol style="list-style-type: none"> 1. المبادئ الرئسية للحوكمة في المؤسسات المالية الخاضعة لرقابة وإشراف البنك المركزي السعودي 2. لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية.
--	---

مرفقات البند الرابع عشر

معايير الأعمال المنافسة

Standards for Competing with Al Rajhi Bank

معايير الأعمال المنافسة لمصرف الراجحي

Introduction:

These Standards for Competing with Al Rajhi Bank (ARB), have been prepared according the Companies Law, the Corporate Governance Regulations, and the Implementing Regulation of the Companies Law for Listed Joint Stock Companies issued by the Capital Market Authority.

Article 1: Definitions

Company (ARB): Al Rajhi Bank.

Board: the Board of Directors of the Company.

Board Member: Member of the Board of Directors of the Company.

General Assembly: The General Assembly held in the presence of the Company's shareholders in accordance with the provisions of the Companies Law and the Company's Articles of Association.

Board Committees: The company's committees emanating from the Board.

Article 2: Competitive Business Concept:

The following shall be deemed a participation in any business that may compete with the Company or any of its activities:

1. The Board Member's establishing a company or a sole proprietorship or the ownership of a controlling percentage of shares or stakes in a company or any other entity engaging in business activities that are similar to the activities of the Company or its group.
2. The Board Member's accepting membership in the board of a company or an entity that is competing with the Company or its group or managing the affairs of a competing sole

المقدمة:

تم إعداد معايير الأعمال المنافسة لمصرف الراجحي ("المصرف") وفقاً لنظام الشركات ولائحة حوكمة الشركات واللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة الصادرة عن هيئة السوق المالية.

المادة الأولى: التعاريف

المصرف: مصرف الراجحي.

المجلس: مجلس إدارة المصرف.

عضو المجلس: عضو مجلس إدارة المصرف.

الجمعية العامة: الجمعية العامة التي تنعقد بحضور المساهمين في المصرف بموجب أحكام نظام الشركات والنظام الأساس للمصرف.

لجان المجلس: لجان المصرف المنبثقة من المجلس.

المادة الثانية: مفهوم أعمال المنافسة

يدخل في مفهوم الاشتراك في أي عمل من شأنه منافسة المصرف أو منافسته في أحد فروع النشاط الذي يزاوله ما يلي:

1. تأسيس عضو المجلس لشركة أو مؤسسة فردية، أو تملكه نسبة مؤثرة لأسهم أو حصص في شركة أو منشأة أخرى تزاوّل نشاطاً من نوع نشاط المصرف أو مجموعته.
2. قبول عضوية مجلس إدارة شركة أو منشأة منافسة للمصرف أو مجموعته، أو تولي إدارة مؤسسة فردية منافسة أو شركة منافسة أياً كان شكله فيما عدا تابعي المصرف.



proprietorship or any competing company of any form, except the company's affiliates.

3. The Board Member's acting as an overt or covert commercial agent for another company or entity competing with the Company or its group.

3. حصول العضو على وكالة تجارية أو ما في حكمها، ظاهرة كانت أو مستترة، لشركة أو منشأة أخرى منافسة للمصرف أو مجموعته.

Article 3: Company Competition Controls

If a Board Member or a member of Board Committees wishes to engage in a business that competes with the Bank or any of its activities, the following must be taken into consideration:

1. The Board shall be informed of the competing business that the Board Member wishes to carry out, and this evidence shall be recorded in the Board meeting minutes.
2. The concerned Board Member shall not vote on the decision to be issued in this regard by the Board, and the Board Committees and shareholders' assemblies.
3. The Board shall inform the Ordinary General Assembly at its meeting of the competing business that the Board Member or one of the Board Committees members wishes to carry out, after the Board verifies that the Board Member or one of the Board Committees members is competing with the Bank or one of its activities in accordance with these controls and standards, provided that these activities shall be verified annually.
4. A license from the Bank's Ordinary General Assembly shall be obtained to allow the Board Member to conduct competitive business.

المادة الثالثة: ضوابط منافسة المصرف

إذا رغب عضو المجلس أو عضو إحدى لجان المجلس في الاشتراك في عمل يُنافس المصرف، أو منافسته في أحد فروع النشاط الذي يزاوله، فيجب مراعاة ما يلي:

1. إبلاغ المجلس بالأعمال المنافسة التي يرغب في ممارستها، وإثبات هذا الإبلاغ في محضر اجتماع المجلس.
2. عدم اشتراك عضو المجلس أو عضو إحدى لجان المجلس صاحب المصلحة في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في المجلس ولجان المجلس وجمعيات المساهمين.
3. قيام المجلس بإبلاغ الجمعية العامة العادية عند انعقادها بالأعمال المنافسة التي يرغب في مزاولتها عضو المجلس أو عضو إحدى لجان المجلس، وذلك بعد تحقق المجلس من منافسة عضو المجلس أو عضو إحدى لجان المجلس، لأعمال المصرف أو منافسته في أحد فروع النشاط الذي يزاوله وفقاً لهذه الضوابط والمعايير، على أن يتم التحقق من هذه الأعمال بشكل سنوي.
4. الحصول على ترخيص من الجمعية العامة للمصرف أو من مجلس الإدارة بموجب تفويض من الجمعية العامة العادية يسمح لعضو المجلس بممارسة الأعمال المنافسة.

Article 4: Disclosure of Competitive Business by the Candidate

Any person who wishes to run for membership in the Board shall disclose to the Board and the General Assembly whether he is carrying out or intending to carry out any business that might compete with the Bank or any of its activities.

المادة الرابعة: إفصاح المرشح عن أعمال منافسة

على من يرغب في ترشيح نفسه لعضوية المجلس أن يفصح للمجلس وللجمعية العامة عما إذا كان يمارس أو يعتزم ممارسة أي عمل قد يكون منافس للمصرف أو منافسته في أحد فروع النشاط الذي يزاوله.



Article 5: Refusal to Grant the Authorization

If the General Assembly rejects granting the authorization pursuant to Article (27) (2) of the Companies Law and Article (65) of the Implementing Regulation of the Companies Law for Listed Joint Stock Companies, the member of the Board shall resign within a period specified by the General Assembly; otherwise, his/her membership in the Board shall be deemed terminated, unless he/she decides to withdraw from such contract, transaction or competing businesses or amend his/her situation prior to the end of the period set by the General Assembly.

Article 6: Activities Considered Competing to the Bank

The controls and standards approved by the General Assembly determine the activities that are considered competitive with the Bank as follows:

- The activities of banks licensed by the Saudi Central Bank.
- Securities activities licensed by the Capital Market Authority.
- Any activities and/or businesses that the members of the Board of Directors or their authorized representatives decide to consider as competitive activities and/or businesses with the Bank's businesses, activities or products.

المادة الخامسة: رفض منح الترخيص

إذا رفضت الجمعية العامة منح الترخيص بموجب الفقرة الثانية من المادة السابعة والعشرين من نظام الشركات والمادة الخامسة والستين من اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة، فعلى عضو المجلس تقديم استقالته خلال مهلة تحددها الجمعية العامة، وإلا عُدت عضويته في المجلس منتهية، ما لم يقرر العدول عن العقد أو التعامل أو الأعمال المنافسة، أو توفيق أوضاعه قبل انقضاء المهلة المحددة من قبل الجمعية العامة.

المادة السادسة: الأنشطة التي تعد منافسة للمصرف

تحدد الضوابط والمعايير المعتمدة من الجمعية العامة الأنشطة التي تعد منافسة للمصرف بالآتي:

- أعمال البنوك المرخصة من البنك المركزي السعودي.
- أعمال الأوراق المالية المرخصة من هيئة السوق المالية.
- أي أنشطة و/أو أعمال يقرر أعضاء مجلس الإدارة أو المفوضين من قبلهم اعتبارها من الأعمال و/أو الأنشطة المنافسة لأعمال أو أنشطة أو منتجات المصرف.



Article 7: Board Members' Duties in Competing Businesses

المادة السابعة: واجبات أعضاء مجلس الإدارة في أعمال المنافسة

1. A Board Member shall perform his duties honestly and impartially, prioritize the Bank's interests over his personal interest and may not exploit his position to achieve own interests.
 2. A Board Member shall notify the Board fully and immediately of his/her participation, directly or indirectly, in any businesses that may compete with the Company or lead to competing with the Company, directly or indirectly, in respect of any of its activities, in compliance with the provisions of the Companies Law, the Capital Market Law and their implementing regulations.
 3. A Board Member shall protect the confidentiality of information related to the Bank and its activities and may not disclose it to any person.
 4. A Board Member shall not, directly or indirectly, exploit or benefit from any of the Bank's assets, information or investment opportunities offered to him as a Board Member. This includes investment opportunities that fall within the Bank's activities, or that the Company wishes to benefit from.
1. على عضو المجلس ممارسة مهامه بأمانة ونزاهة ، وأن يقدم مصالح المصرف على مصلحته الشخصية، وألا يستغل منصبه لتحقيق مصالح خاصة.
 2. على عضو المجلس إبلاغ المجلس بشكل كامل وفوري بمشاركته - المباشرة أو غير المباشرة- في أي أعمال من شأنها منافسة المصرف، أو بمنافسة المصرف - بشكل مباشر أو غير مباشر- في أحد فروع النشاط الذي يزاوله، وذلك وفقاً لنظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحهما التنفيذية.
 3. على عضو المجلس حماية سرية المعلومات ذات الصلة بالمصرف وأنشطته، وعدم إفشائها لأي شخص.
 4. يحظر على عضو المجلس الاستغلال أو الاستفادة، بشكل مباشر أو غير مباشر، من أي أصول المصرف، أو معلوماتها، أو الفرص الاستثمارية المعروضة عليه بصفته عضو المجلس، ويشمل ذلك الفرص الاستثمارية التي تدخل ضمن أنشطة المصرف، أو التي يرغب المصرف الاستفادة منها.

تقرير التأكيد المحدود المستقل

السنة ساهمي شركة راجحي المصرفية للاستثمار (بشع)

مسؤوليتنا

إن مسؤوليتنا هي فحص معلومات الموضوع محل التأكيد المعذ بواسطة المصرف وتقريرنا عليه في شكل استنتاج تأكيد محدود مستقل استناداً إلى الأدلة التي حصلنا عليها. لقد قمنا بارتباطنا وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد ٣٠٠٠ "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية وكذلك شروط وأحكام هذا الارتباط وفقاً لما تم الاتفاق عليه مع إدارة المصرف. ويتطلب هذا المعيار أن نقوم بتخطيط وتنفيذ إجراءات للحصول على مستوى معقول من التأكيد حول ما إذا كانت معلومات الموضوع محل التأكيد تم إعدادها بصورة سليمة، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقاً للضوابط المنطبقة كأساس لاستنتاج التأكيد المحدود الخاص بنا.

تعتمد الإجراءات المختارة على فهمنا للموضوع محل التأكيد والظروف الأخرى للارتباط، كما تعتمد على دراستنا للمجالات التي يحتمل أن تنشأ فيها تحريفات جوهرية.

للحصول على فهم للموضوع محل التأكيد وظروف الارتباط الأخرى، فقد أخذنا في الاعتبار العملية المستخدمة لإعداد معلومات الموضوع محل التأكيد بغرض تصميم إجراءات تأكيد ملائمة للظروف، ولكن ليس بهدف إبداء استنتاج حول فعالية عمليات المصرف أو الرقابة الداخلية على إعداد وعرض معلومات الموضوع محل التأكيد.

كما اشتمل ارتباطنا أيضاً: تقدير مدى ملائمة الموضوع محل التأكيد ومدى مناسبة الضوابط المستخدمة بواسطة المصرف عند إعداد معلومات الموضوع محل التأكيد وفقاً لظروف الارتباط وتقييم مدى ملائمة الإجراءات المستخدمة عند إعداد معلومات الموضوع محل التأكيد ومدى معقولية التقديرات المستخدمة بواسطة المصرف.

إن الإجراءات المنفذة في ارتباط التأكيد المحدود تختلف في طبيعتها وتوقيتها ولتعد أقل منها في المدى من ارتباط التأكيد المعقول. وبناء عليه، فإن مستوى التأكيد الذي يتم الحصول عليه في ارتباط التأكيد المحدود هو أقل بكثير من التأكيد الذي سيتم الحصول عليه فيما لو قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المعقول.

وكجزء من هذا الارتباط، لم نقوم بأي إجراءات تتمثل في مراجعة أو فحص أو التحقق من الموضوع محل التأكيد ولا للسجلات أو المصادر الأخرى التي تم استخراج الموضوع محل التأكيد منها.

الاستقلالية ومراقبة الجودة

نحن مستقلون عن المصرف وفقاً لقواعد سلوك وانااب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بارتباط التأكيد المحدود الذي قمنا به، كما وفينا بمسؤوليتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك القواعد.

كما يطبق مكتبنا المعيار الدولي لإدارة الجودة (١)، الذي يقتضي من المكتب تصميم وتطبيق وتشغيل نظام لإدارة الجودة بما في ذلك السياسات والإجراءات الموثقة بشأن الامتثال مع المتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المنطبقة.

الإجراءات المنفذة

تشتمل إجراءاتنا ولا تقتصر على:

- الحصول على التبليغ والذي يتضمن المعاملات و/أو العقود المنفذة حيث يكون لأي من أعضاء مجلس إدارة المصرف مصلحة مباشرة أو غير مباشرة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م؛
- الإطلاع على محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تشير إلى قيام بعض أعضاء مجلس الإدارة بإبلاغ مجلس الإدارة بوجود تضارب مصالح فعلي أو محتمل سواء بشكل مباشر أو غير مباشر فيما يخص المعاملات و/أو العقود ذات العلاقة ببعض مجلس الإدارة؛
- التحقق من أن محاضر الاجتماعات تسجل أن عضو (أعضاء) مجلس الإدارة المعني الذي أبلغ مجلس الإدارة بوجود تضارب مصالح فعلي أو محتمل بشكل مباشر أو غير مباشر، لم يصوت على القرار بالتوصية بتنفيذ المعاملة (المعاملات) و/أو العقد (العقود) ذات العلاقة؛
- الحصول على الموافقات اللازمة بالإضافة إلى الوثائق الداعمة المتعلقة بالمعاملات و/أو العقود المذكورة في التبليغ على أساس العينة؛
- التحقق من أن مبالغ المعاملات المدرجة في البيان مطابقة، حيثما كان ذلك مناسباً، لمبالغ المعاملات الواردة في الإيضاح (٣٧) من القوائم المالية الموحدة المراجعة للمصرف للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.



تقرير التأكيد المحدود المستقل

للسلة مساهمي شركة الراجحي المصرفية للاستثمار (بتبع)

الاستنتاج

لقد تم الوصول إلى استنتاجنا على أساس الأمور المحددة في هذا التقرير ووفقاً لها.

ونعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء استنتاجنا.

بناءً على الإجراءات المنفذة والأدلة التي حصلنا عليها، لم يلفت انتباهنا أي أمور تجعلنا نعتقد بأن معلومات الموضوع محل التأكيد لم يتم إعدادها، من جميع الجوانب الجوهرية، وفقاً للضوابط المنطبقة.

القيود على استخدام تقريرنا

لا ينبغي اعتبار تقريرنا مناسباً للاستخدام أو للاعتماد عليه من قبل أي طرف يرغب في الحصول على حقوق ضدنا بخلاف المصرف ووزارة التجارة لأي غرض أو في أي سياق، أي طرف آخر غير المصرف ووزارة التجارة يحصل على حق الحصول على تقريرنا أو على نسخة منه ويختار الاعتماد على تقريرنا (أو أي جزء منه) سيقوم بذلك على مسؤوليته الخاصة. إلى أقصى حد يسمح به النظام، نحن نقبل أو نتحمل أي مسؤولية ونرفض تحمل أي مسؤولية عن عملنا تجاه أي طرف آخر غير المصرف ووزارة التجارة، لتقرير التأكيد المحدود المستقل هذا أو عن الاستنتاجات التي توصلنا إليها.

كي بي إم جي للاستشارات المهنية

د. عبدالله حمد الفوزان
الرئيس التنفيذي والشريك المدير
رقم الترخيص ٣٤٨



الرياض،
١٣ مارس ٢٠٢٥م
الموافق: ١٣ رمضان ١٤٤٦هـ

التاريخ: 2025/03/04م

الموافق: 1446/09/04هـ

السادة / مساهمي شركة الراجحي المصرفية للاستثمار (*المصرف*) المحترمين

تحية طيبة .. وبعد

الموضوع: تبليغ مجلس الإدارة للمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م.

بالإشارة إلى متطلبات المادة رقم (71) من نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/132) وتاريخ 1443/12/1هـ، والتي تنص في الفقرة (1) منه، مع مراعاة حكم المادة (السابعة والعشرين) من النظام، يجب على عضو مجلس الإدارة فور علمه بأي مصلحة له سواء مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تكون لحساب الشركة، أن يبلغ المجلس بذلك، ويثبت هذا الإبلاغ في محضر اجتماع المجلس عند اجتماعه. ولا يجوز لهذا العضو الاشتراك في التصويت على القرار الذي يصدر في هذا الشأن في المجلس والجمعيات العامة. ويبلغ المجلس الجمعية العامة عند انعقادها عن الأعمال والعقود التي يكون لعضو المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها، ويرفق بالإبلاغ تقرير خاص من مراجع حسابات الشركة يعد وفق معايير المراجعة المعتمدة في المملكة*، واستناداً لسياسة معاملات الأطراف ذات العلاقة والتعامل مع حالات تضارب المصالح الخاصة بالمصرف، نود إبلاغكم بأن المصرف قد نفذ عدداً من الأعمال والعقود التجارية الخاصة بأنشطة المصرف والتي يمتلك بعض أعضاء مجلس إدارة المصرف مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها، ويسعى المصرف للحصول على ترخيص السادة المساهمين عليها.

وقد قام المصرف باستخدام التفويض الممنوح له من قبل الجمعية العامة بموجب المادة رقم (64) من اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة الصادرة عن هيئة السوق المالية بعام 1438هـ والمعدلة بعام 1446هـ بترخيص الأعمال والعقود التي تتم لحساب المصرف والتي يكون لعضو مجلس الإدارة فيها أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة، على أن يكون حجم الأعمال والعقود أقل من (1%) من إيرادات المصرف وفقاً لآخر قوائم مالية مراجعة على أن يكون أقل من (10) ملايين ريال سعودي.

وفيما يلي بيان بالأعمال والعقود التجارية الخاصة بأنشطة المصرف والتي يمتلك بعض أعضاء مجلس إدارة المصرف مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها:

✓

تبليغ مجلس الإدارة للمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م

Page 1 of 8





1- عقود التأمين (ستتم الحصول على ترخيص الجمعية العامة)

#	الطرف ذو العلاقة	الطرف المرتبط بالطرف ذو العلاقة	المنصب الوظيفي بالمصرف	نوع الارتباط مع الطرف ذو العلاقة	طبيعة العلاقة	الجهة	الشروط	القيمة لعام 2024 بالريال السعودي
1	شركة الراجحي للتأمين التعاوني	عبد الله بن سليمان الراجحي وليد بن عبدالله المقبل	رئيس مجلس الإدارة العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	يشغل المنصب عضواً في مجلس إدارة	اتفاقية تأمين المركبات لإدارة المنشآت متناهية الصغر والصغيرة	عقود سنوية	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	175,674,249
2	شركة الراجحي للتأمين التعاوني	عبد الله بن سليمان الراجحي وليد بن عبدالله المقبل	رئيس مجلس الإدارة العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	يشغل المنصب عضواً في مجلس إدارة	اتفاقية غطاء تأمين البنوك والمسؤولية المهنية	عقود سنوية	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	18,778,213
3	شركة الراجحي للتأمين التعاوني	عبد الله بن سليمان الراجحي وليد بن عبدالله المقبل	رئيس مجلس الإدارة العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	يشغل المنصب عضواً في مجلس إدارة	اتفاقية غطاء تأمين المدراء والتنفيذيين	عقود سنوية	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	1,518,023
4	شركة الراجحي للتأمين التعاوني	عبد الله بن سليمان الراجحي وليد بن عبدالله المقبل	رئيس مجلس الإدارة العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	يشغل المنصب عضواً في مجلس إدارة	اتفاقية تأمين جميع الأخطار على الممتلكات	عقود سنوية	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	9,653,043

٤٧

تبلغ مجلس الإدارة للمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م





#	الطرف ذو العلاقة	الطرف المرتبط بالطرف ذو العلاقة	الموقف في المصرف	نوع الارتباط مع الطرف ذو العلاقة	طبيعة العلاقة	المدة	الشروط	القيمة لعام 2024 بالريال السعودي
5	شركة الراجحي للتأمين التعاوني	عبد الله بن سليمان الراجحي وليد بن عبدالله المقبل	رئيس مجلس الإدارة العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	يشغل العضوان منصب عضوا مجلس إدارة فيها	اتفاقية تأمين الحريق والأخطار الإضافية - التمويل العقاري	عقود سنوية	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	499,900
6	شركة الراجحي للتأمين التعاوني	عبد الله بن سليمان الراجحي وليد بن عبدالله المقبل	رئيس مجلس الإدارة العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	يشغل العضوان منصب عضوا مجلس إدارة فيها	اتفاقية منتجات التأمين البنكي	عقود سنوية	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	6,111,842,137*
7	شركة الراجحي للتأمين التعاوني	عبد الله بن سليمان الراجحي وليد بن عبدالله المقبل	رئيس مجلس الإدارة العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	يشغل العضوان منصب عضوا مجلس إدارة فيها	اتفاقية أعمال التأمين على السيارات	عقود سنوية	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	436,943,275
8	شركة الراجحي للتأمين التعاوني	عبد الله بن سليمان الراجحي وليد بن عبدالله المقبل	رئيس مجلس الإدارة العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	يشغل العضوان منصب عضوا مجلس إدارة فيها	اتفاقية غطاء تأمين أخطار النقل (البضائع)	عقود سنوية	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	1,561,522

تبلغ مجلس الإدارة للمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م

Page 3 of 8



#	الطرف ذو العلاقة	الطرف المرتبط بالطرف ذو العلاقة	المكتب في المصرف	نوع الارتباط مع الطرف ذو العلاقة	طبيعة العلاقة	المدة	الشروط	القيمة لعام 2024 بالريال السعودي
9	شركة الراجحي للتأمين التعاوني	عبد الله بن سليمان الراجحي وليد بن عبد الله المقبل	رئيس مجلس الإدارة العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	يشغل العضوان منصب عضوا مجلس إدارة فيها	اتفاقية المسؤولية العامة التجارية	عقود سنوية	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	84,433

* يُمثل هذا مبلغ القسط على وثائق التأمين المُباعة من خلال قنوات المصرف إلى العميل وحصل المصرف على عمولة بقيمة 446,400,000 ريال سعودي على بيع هذه الوثائق.

22

تبلغ مجلس الإدارة للمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م

Page 4 of 8





2- العقود التجارية وعقود الخدمات (تم استخدام التفويض الممنوح للمجلس من قبل الجمعية العامة)

#	الطرف ذو العلاقة	الطرف المرتبط بالطرف ذو العلاقة	المنصب في المصرف	نوع الارتباط مع الطرف ذو العلاقة	طبيعة العلاقة	المدة	الشروط	القيمة لعام 2024 بالريال السعودي
1	شركة فرسان للسفر والسياحة	عبد الله بن سليمان الراجحي	رئيس مجلس الإدارة	شركة مملوكة للعضو	عقد تقديم خدمات السفر والسياحة	عقد سعري لمدة سنة واحدة يتجدد تلقائياً لمدة مماثلة	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	2,136,119
2	شركة بيرين	بدر بن محمد الراجحي	عضو مجلس الإدارة	يشغل العضو منصب رئيس مجلس إدارة فيها	خدمات توريد المياه المعدنية المعبلة	عقد سعري لمدة سنة واحدة يتجدد تلقائياً لمدة مماثلة	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	338,963

ط

تبليغ مجلس الإدارة للمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م

Page 5 of 8





3- عقود الأبحار (تم استخدام التفويض الممنوح للمجلس من قبل الجمعية العامة)

#	الطرف ذو العلاقة	الطرف المرتبط بالطرف ذو العلاقة	المنصب في المصرف	نوع الارتباط مع الطرف ذو العلاقة	طبيعة العلاقة	المدة	الشروط	القيمة لعام 2024 بالريال السعودي
1	شركة محمد عبد العزيز الراجحي وأولاده للاستثمار	بدر بن محمد الراجحي	عضو مجلس الإدارة	يشغل العضو منصب عضو مجلس إدارة فيها	عقد إبحار ميني الإدارة الإقليمية الجنوبية	سبع سنوات يتجدد تلقائياً لمدة مماثلة	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	282,373
2	شركة محمد عبد العزيز الراجحي وأولاده للاستثمار	بدر بن محمد الراجحي	عضو مجلس الإدارة	يشغل العضو منصب عضو مجلس إدارة فيها	عقد إبحار مكتب المبيعات المباشرة في أبها	سبع سنوات يتجدد تلقائياً لمدة مماثلة	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	46,000
3	شركة محمد عبد العزيز الراجحي وأولاده للاستثمار	بدر بن محمد الراجحي	عضو مجلس الإدارة	يشغل العضو منصب عضو مجلس إدارة فيها	عقد إبحار موقع صراف في أبها	خمس سنوات يتجدد تلقائياً لمدة مماثلة	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	40,250

ط

تبلغ مجلس الإدارة للمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م

Page 6 of 8





#	الطرف ذو العلاقة	الطرف المرتبط بالطرف ذو العلاقة	المنتخب في المصرف	نوع الارتباط مع الطرف ذو العلاقة	طبيعة العلاقة	المدة	السيروط	القيمة لعام 2024 بالريال السعودي
4	شركة المخازن المميزة الثانية	عبد الله بن سليمان الراجحي عبد العزيز بن خالد العفيللي وليد بن عبد الله المقبل	رئيس مجلس الإدارة عضو مجلس الإدارة العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	يشغل الأعضاء عضوية مجلس الإدارة في شركة الراجحي المالية حيث يوجد علاقة ملكية وتأثير من قبل شركة الراجحي المالية على صندوق الراجحي ريت وتعتبر شركة المخازن المميزة الثانية هي شركة ذات أغراض خاصة لصندوق الراجحي ريت	عقد إيجار فرع في الرياض	خمس سنوات	بدون أي شروط أو مزايا تفضيلية	672,980

تلم

تبلغ مجلس الإدارة للمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م

Page 7 of 8



بالإضافة لذلك، يقوم المصرف بتقديم تسهيلات ائتمانية أو اصدار خطابات الضمان لعدد من أعضاء مجلس الإدارة ولشركات ومؤسسات ذات علاقة بأعضاء المجلس، وتخضع تلك التسهيلات للضوابط المنصوص عليها في نظام مراقبة البنوك والتعليمات الصادرة عن البنك المركزي السعودي، وقد تم الإفصاح عن تلك التسهيلات ضمن الإفصاح رقم (35) من الفوائهم المالية الختامية للمصرف كما في 31 ديسمبر 2024م.

والله الموفق...



معتصم بن عبدالعزيز المعشوق
عضو مجلس الإدارة



بدر بن محمد الراجحي
عضو مجلس الإدارة



حمزة بن عثمان خشيم
عضو مجلس الإدارة



فيصل بن صلاح أبالخييل
عضو مجلس الإدارة



وليد بن عبدالله المقبل
العضو المنتدب والرئيس التنفيذي



عبدالعزيز بن خالد الغفيلي
عضو مجلس الإدارة



خالد بن عبدالرحمن القوبز
عضو مجلس الإدارة



منصور بن عبدالعزيز الشخيلي
عضو مجلس الإدارة



راند بن عبدالله التميمي
عضو مجلس الإدارة



إبراهيم بن محمد الرميح
نائب رئيس مجلس الإدارة



عبدالله بن سليمان الراجحي
رئيس مجلس الإدارة

تبلغ مجلس الإدارة للمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للنسبة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م

مرفقات البند السادس والعشرون

إشترك عضو مجلس الإدارة في عمل منافس لأعمال المصرف

صفة العضوية	الشكل القانوني	النشاط الرئيسي للشركة	إسم الشركة	إسم عضو مجلس الإدارة
مستقل	شركة مساهمة مقفلة	تقديم المشورة في الأوراق المالية والحفظ في الأوراق المالية وإدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق.	شركة نورذن ترست العربية السعودية	معتصم بن عبدالعزيز المعشوق

تقرير لجنة المراجعة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م

تكونت لجنة المراجعة من خمسة أعضاء، عضوين من مجلس إدارة المصرف وثلاثة أعضاء مستقلين وكانت أسماءهم وعضوياتهم كالتالي:

أعضاء لجنة المراجعة بمصرف الراجحي المملكة العربية السعودية	
الاسم	العضوية
عبد اللطيف بن علي السيف	رئيس لجنة المراجعة عضو مجلس الإدارة
رائد بن عبدالله التميمي	عضو لجنة المراجعة عضو مجلس الإدارة
أسامة بن صالح الحديثي	عضو لجنة مراجعة "مستقل"
خالد بن صالح السبيل	عضو لجنة مراجعة "مستقل"
يوسف بن محمد السحيباني	عضو لجنة مراجعة "مستقل"

كما عقدت لجنة المراجعة خلال العام المالي 2024م ثمانية اجتماعات تضمنت بحث ومناقشة الموضوعات المدرجة بخطتها السنوية المعدة وفق لائحته المعمدة من الجمعية العمومية للمصرف، بالإضافة إلى موضوعات أخرى ذات الصلة. الجدول التالي يوضح تواريخ انعقاد الاجتماعات وبيانات الحضور لاجتماعات اللجنة خلال العام 2024م:

بيان	التاريخ	عدد الحضور
الاجتماع الأول	30 يناير	جميع أعضاء اللجنة
الاجتماع الثاني	28 إبريل	جميع أعضاء اللجنة
الاجتماع الثالث	02 يونيو	جميع أعضاء اللجنة
الاجتماع الرابع	21 يوليو	جميع أعضاء اللجنة
الاجتماع الخامس	06 أكتوبر	جميع أعضاء اللجنة
الاجتماع السادس	22 أكتوبر	جميع أعضاء اللجنة
الاجتماع السابع	24 أكتوبر	جميع أعضاء اللجنة
الاجتماع الثامن	22 ديسمبر	جميع أعضاء اللجنة

فيما يلي ملخص لأعمال لجنة المراجعة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م، مشتملا على أبرز أنشطتها والأعمال التي قامت بها اللجنة والتي قامت بمتابعتها في إطار تنفيذ لائحته المعمدة من قبل الجمعية العمومية للمصرف.

أولاً: القوائم المالية للمصرف.

ناقشت اللجنة خلال عدد من اجتماعاتها القوائم المالية الربعية والسنوية الموحدة للمصرف للعام 2024م حيث تم من خلالها مناقشة عدد من الموضوعات ذات العلاقة مع الإدارة التنفيذية والمراجعين الخارجيين على النحو التالي:

- مناقشة نتائج القوائم المالية الربعية الموحدة للمصرف مع المراجعين الخارجيين والإدارة التنفيذية.
- مناقشة نتائج القوائم المالية السنوية الموحدة للمصرف كما في 2024/12/31م مع المراجعين الخارجيين والإدارة التنفيذية.

- متابعة نتائج تعديلات الإدارة المتراكمة (Management Overlays) خلال العام 2024م والإيضاحات المتعلقة بها مع المراجعين الخارجيين والإدارة التنفيذية.
- الاطلاع على التحسينات التي نفذها المصرف على منهجية احتساب الخسائر الائتمانية المتوقعة خلال العام 2024م لقطاعي الأفراد وغير الأفراد.
- متابعة نتائج الإجراءات المحاسبية الشاملة التي قام بها المصرف بالاستعانة مع مستشار خارجي للاستحواذ على شركة دراهم القابضة .
- متابعة نتائج العمل على بيع حصة من شركة إجادة.
- الاطلاع على الإصدار الأول للصكوك المستدامة وفق برنامج الصكوك الدولية للمصرف.
- مناقشة نتائج المعالجة المحاسبية لآلية احتساب أرباح برنامج صندوق التنمية العقاري.

ثانياً: المراجعين الخارجيين.

- قامت اللجنة بالتوصية لمجلس الإدارة والجمعية العامة بترشيح مراجعين الحسابات للمصرف وذلك بعد دراستها للعروض المقدمة حيث وافقت الجمعية على إعادة تعيين وتحديد أنعاب كل من مكتب إرنست ويونغ ومكتب كي بي ام جي، كمراجعي الحسابات للمصرف وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية الربعية والسوية للعام المالي 2024م والربع الأول من عام 2025م.
- وافقت لجنة المراجعة على الخطة المقدمة من المراجعين الخارجيين لمراجعة أعمال المصرف. وكذلك ناقشت اللجنة مع المراجعين الخارجيين خطاب الإدارة السنوي والملاحظات الصادرة ووجهت الإدارة المعنية بتنفيذ ومتابعة الخطط التصحيحية.
- اطلعت اللجنة على الإفصاح المقدم من قبل المراجعين الخارجيين كل من مكتب إرنست ويونغ ومكتب كي بي ام جي، حول تأكيد الإستقلالية و عدد من الخدمات المقدمة خارج نطاق أعمالهم المرتبطة بخدمات المراجعة الربعية والسوية للقوائم المالية ومناقشة ذلك للتأكد من عدم تأثيرها على استقلالية المراجع الخارجي وكذلك عدم وجود ما يتعارض مع الأنظمة والتشريعات ذات الصلة.

ثالثاً: المراجعة الداخلية.

- تابعت لجنة المراجعة نتائج أعمال مجموعة المراجعة الداخلية ومستوى التقدم في أعمال المجموعة وفق الخطة الاستراتيجية والسوية المعتمدة، وناقشت أبرز الملاحظات والتوصيات وخطط المعالجة الخاصة بها. كما اعتمدت عدد من اللوائح والسياسات ذات الصلة والمرتبطة بأعمال المجموعة وفقاً لما يلي:
- مناقشة واعتماد خطة مجموعة المراجعة الداخلية السنوية للعام 2024م والمبادرات ومؤشرات قياس الأداء المرتبطة بها بما في ذلك الفروع الدولية في الكويت والأردن.
- مناقشة أهم نتائج أعمال المراجعة الداخلية للعام 2024م لقطاعات المصرف المختلفة والفروع الدولية وكذلك التقارير الخاصة بمجموعة المراجعة الداخلية و نتائج إطار الرقابة الداخلية من خلال تلك التقارير وتقديم التوصيات اللازمة حيال ذلك.
- متابعة نتائج التقدم في تنفيذ التوصيات الصادرة من مجموعة المراجعة الداخلية و من البنك المركزي السعودي بالإضافة للمراجع الخارجي على الإدارات التنفيذية والفروع الدولية وتقديم عدد من التوصيات اللازمة حيال ذلك.
- اعتماد معايير وأهداف أداء رئيس مجموعة المراجعة الداخلية للعام 2024م.
- تأكيد فاعلية واستقلالية المراجعة الداخلية والتأكد من عدم وجود أي قيود على نطاق عملهم.
- الاطلاع على ملخص تحديثات دليل مجموعة المراجعة الداخلية.
- متابعة مستوى كفاية الموارد البشرية لمجموعة المراجعة الداخلية في المصرف وفروعه الدولية بما في ذلك متابعة إكمال توظيف الكوادر المؤهلة على الوظائف الشاغرة في قطاع المراجعة الداخلية.
- الاطلاع على تقارير لجان المراجعة السنوية وكذلك محاضر الاجتماعات للشركات التابعة.
- الاطلاع على نتائج تحديث النظام الآلي للمراجعة الداخلية.
- مناقشة وتحديث الإجراءات المتبعة حول آلية تواصل مجموعة المراجعة الداخلية مع جميع إدارات المصرف الخاضعة للمراجعة.
- مناقشة واعتماد خطة مجموعة المراجعة الداخلية الاستراتيجية للأعوام 2025م، 2026م و 2027م.
- اعتماد خطة مجموعة المراجعة الداخلية السنوية لعام 2025م.

رابعاً: مجموعة الالتزام.

- تابعت لجنة المراجعة نتائج أعمال مجموعة الالتزام ومستوى التقدم في أعمال المجموعة وفق الخطة المعتمدة لعام 2024م، وناقشت أبرز الملاحظات. كما اعتمدت عدد من اللوائح والسياسات ذات الصلة. فيما يلي أبرز التوصيات والقرارات المرتبطة بأعمال المجموعة:
- الاطلاع على تقرير الالتزام السنوي للعام 2023م لمجموعة الالتزام ورفع التوصية إلى مجلس الإدارة للاعتماد.
- مناقشة واعتماد برنامج وخطة الالتزام ومكافحة الجرائم المالية السنوية للعام 2024م لمجموعة الالتزام.
- العمل على رفع مستوى الالتزام بالأنظمة والتعليمات الصادرة من البنك المركزي السعودي ومن الجهات الرقابية والإشرافية في المملكة العربية السعودية ذات العلاقة بأعمال المصرف.
- متابعة ودعم مجموعة الالتزام فيما يخص كفاية الموظفين بما يتناسب مع توجيهات البنك المركزي السعودي وحاجات العمل لكلاً من إدارة الالتزام وإدارة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ومكافحة التستر التجاري، ومكافحة الرشوة والفساد ومكافحة الاحتيال.
- متابعة أداء المصرف في تنفيذ خطة مجموعة الالتزام حول التدريب والتوعية وعلى الجهود المبذولة من قبل المجموعة بالتعاون مع أكاديمية الراجحي للتدريب.
- متابعة زيارة البنك المركزي التفتيشية لمجموعة الالتزام وتقديم الدعم الكامل وتوفير كافة متطلبات فريق التفتيش ومتابعة سير إقبال الملاحظات المرصودة من قبل فريق التفتيش وسرعة معالجتها وفقاً للتواريخ المستهدفة.
- الاطلاع خلال الاجتماعات على كافة الغرامات والمخالفات الواردة من البنك المركزي السعودي والجهات التشريعية الأخرى واستعراض جهودات مجموعة الالتزام في الحد من الغرامات خلال العام 2024م والتوجيه ببذل جهود أكبر لتجنب ذلك.
- مناقشة خطة سير المشاريع القائمة لتطوير الأنظمة الآلية في مجموعة الالتزام ومكافحة الجرائم المالية ودعمها بالموازنات اللازمة لإكمال تنفيذها.
- المناقشة بشكل مستمر لأعمال إدارة مكافحة الجرائم المالية وتقييم أداء نظام الرقابة الآلي (SAS) وأعمال مكافحة الاحتيال المالي وأهم حالات الإبلاغ عن المخالفات .
- الاطلاع والمتابعة بشكل مستمر على حالات احتيال الهندسة الاجتماعية والحوادث التقنية المقدمة من مجموعة الالتزام.
- الاطلاع على تقرير حماية وشكاوى العملاء السنوي لفرع الكويت لعام 2023م والتوصية برفعه إلى مجلس الإدارة.
- الاطلاع على التحديثات المتعلقة بسياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب للمصرف والتوصية برفعها إلى مجلس الإدارة.
- الاطلاع على أبرز نتائج لجنة الالتزام في المصرف خلال العام 2024م.
- الاطلاع على تحديثات سياسة الالتزام ورفع التوصية إلى مجلس الإدارة للاعتماد.
- الاطلاع على تحديثات سياسة الإفصاح ورفع التوصية إلى مجلس الإدارة للاعتماد.
- الاطلاع على تحديثات سياسة الإشراف الذاتي ورفع التوصية إلى مجلس الإدارة للاعتماد.
- الاطلاع على حالة التقارير التنظيمية والحث على رفع مستوى كفاءة الرد على استفسارات وتوصيات البنك المركزي السعودي.
- مناقشة أبرز التحديثات المتوقعة على مصفوفة الصلاحيات الخاصة بمجموعة الالتزام.
- الاطلاع على مستوى التقدم في تنفيذ أتمتة المشاريع التي من شأنها رفع فعالية وكفاءة الأنظمة الرقابية لدى المصرف.

خامساً: المجموعة الشرعية.

- استعرضت اللجنة نتائج التقرير الرقابي الشرعي للعام 2023م، ومستوى التقدم في أعمال إدارة الرقابة الشرعية وفق الخطة المعتمدة لعام 2023م، كما ناقشت أبرز الملاحظات المتعلقة بالمنتجات ومستوى التقدم في معالجتها.
- الاطلاع على مستهدفات مهمة التدقيق الشرعي لإدارة الرقابة الشرعية للعام 2024م.

سادسا: موضوعات أخرى.

- اعتماد خطة لجنة المراجعة للعام 2024م وذلك وفق لائحة لجنة المراجعة المعتمدة.
- متابعة التحقق من تنفيذ أتمتة آلية معالجة زوائد أجهزة الصراف الآلي والتأكيد على تطبيق نظام التسوية الآلية الجديد.
- الاطلاع على ملخص تقرير فحص العقود ونظام التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة في المصرف.
- الاطلاع على العرض المقدم بواسطة مجموعة العمليات حول متابعة تنفيذ مشاريع تقنية المعلومات المتعلقة بأعمال المصرف.
- الاطلاع على العرض المقدم بواسطة مجموعة المخاطر حول نتائج تقارير المخاطر والضوابط الرقابية والآلية المتبعة في المصرف لمراقبة المخاطر.
- الاطلاع على موقف المصرف حيال القضايا القانونية الداخلية والخارجية المقامة من أو ضد المصرف.
- الاطلاع على تحديثات سياسة التسعير الذاتي ورفع التوصية لمجلس الإدارة للاعتماد.
- الاطلاع على تحديثات سياسة التحوط ورفع التوصية لمجلس الإدارة للاعتماد.

سابعا: قرارات لجنة المراجعة.

خلال اجتماعات لجنة المراجعة للعام 2024م، قامت اللجنة بالتوصية على عدد (39) قراراً. حيث تم إنجاز وتنفيذ (35) قراراً منها، وجاري العمل على المتبقي وهي (4) قرارات.

ثامنا: تقييم نظام الرقابة الداخلية.

قام مصرف الراجحي خلال العام 2024م ببذل كافة الجهود الممكنة لضمان ملائمة وفاعلية نظام الرقابة الداخلية، وذلك بما يتماشى مع المتطلبات الصادرة عن البنك المركزي السعودي. كما أن الأنشطة المنفذة خلال العام 2024م، والتي تضمنت مراجعة لكفاءة النظام الرقابي الداخلي من خلال أعمال المراجعة الداخلية والالتزام والمخاطر. هذا وقد أسهمت في تقديم تأكيدات معقولة لملائمة الضوابط الرقابية الداخلية المتبعة، بالإضافة لتأكيد وجود الأنظمة والإجراءات اللازمة لتحديد وتقييم المخاطر العالية التي قد تواجه المصرف وطريقة التعامل معها وكذلك سلامة تطبيقها، هذا ولم يتبين وجود نقاط ضعف جوهرية تؤثر على ملائمة نظام الرقابة الداخلية. وعليه، فإن المصرف لديه نظام رقابي داخلي كافي ويعمل بصورة ملائمة وتتم مراقبته وتعزيزه بشكل مستمر، علماً بأن أي نظام رقابة داخلية مهما بلغ مستوى تصميمه وفاعليته لا يمكن أن يوفر تأكيدات مطلقة.